

وزارة المالية

قرار رقم ٢ لسنة ٢٠٠٠

بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية

لقانون تنظيم المناقصات والمزايدات

الصادر بالقانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٩٨

وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون تنظيم المناقصات والمزايدات الصادر بالقانون

رقم ٨٩ لسنة ١٩٩٨ ؛

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم المناقصات والمزايدات رقم ٨٩ لسنة ١٩٩٨

الصادرة بقرار وزير المالية رقم ١٣٦٧ لسنة ١٩٩٨ ؛

قرر:

(المادة الاولى)

يستبدل بنص الفقرة الأولى من المادة رقم (١٢٢) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم

المناقصات والمزايدات المشار إليها ، النص الآتى :

« يعلن عن المزايدة العلنية العامة طبقا لذات الإجراءات والحدود التى يجرى بها الإعلان

عن الممارسة العامة والمبينة بهذه اللائحة ، على أن يتضمن الإعلان بالإضافة إلى ذلك

تعريف موجز عن موضوع البيع » .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتبارا من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢ / ١ / ٢٠٠٠

وزير المالية

دكتور / مديحت حسنين